Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تكون فى الأشق الذى شرعه الحكيم العليم والثواب على قدر المشقة كما يقولون، وإذا كان الأمر كذلك كان تشريع الأثقل خيرا ، وكان تيسيرا من الله فيكون هذا النسخ جائزًا .

ومعرفة الناسخ والمنسوخ مما يظهر لنا حكمة البارى سبحانه وتربيته للخلق، وسياسته للبشر ، كما يدل دلالة واضحة على أن النبى صلى الله عليه وسلم نفسه لا يكون مصدرًا لمثل هذا القرآن بما منحه الله من الأمية المعجزة كما أنه لا يمكن أن يكون منبعا للتشريع ، وإنما هذا الكتاب الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

كما أن النسخ يدل على التدرج فى التشريع كمبدأ من المبادئ التى ساس الله بها الأمة الإسلامية ، وأصلح بها نظام الخلق . وفى التدرج فى تحريم الخمر أكبر مثل على ذلك .

ففى المرحلة الأولى يقول الحق سبحانه : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ (١) .

وفى المرحلة الثانية إشارة بقوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ (٢) .

أما فى المرحلة الثالثة والأخيرة حرمها صراحة ودعا إلى اجتنابها فى قوله جل وعلا : ﴿ يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ (٣) .

---

(١) الآية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٢) الآية ٤٣ من سورة النساء .

(٣) الآية ٩٠ من سورة المائدة .